## صلاحيات الوزير

طبقا للمرسوم التّنفيذي رقم 98-04 المؤرخ في 17 يناير1998، يتولّى وزير العلاقات مع البرلمان الصّلاحيات و المهام الآتية:

- يُمثّل الحكومة لدى البرلمان؛

- يقترح في إطار السياسة العامة للحكومة و برنامج عملها، و يُنسَق و يُنفّذ الأعمال الرامية إلى ترقية العلاقات بين الحكومة و البرلمان

ودعمها

- يُقدّم تقريرا عن نتائج نشاطاته إلى الوزير الأوّل، و في إجتماع الحكومة، و مجلس الوزراء، وفقا للأشكال و الكيفيات و الآجال

المقرّرة.

كما تتمثل مهام الوزير على وجه الخصوص في:

- تنسيق العلاقات بين غرفتي البرلمان و الهياكل الحكومية؛
- متابعة عملية المصادقة على مشاريع النّصوص ذات الطَّابع التشريعي؛
  - المساهمة في إثراء مشاريع النصوص ذات الطَّابع التشريعي؛
    - المساهمة في تحيين القوانين السّارية المفعول؛
- إقامة علاقات و اتصالات مع أعضاء البرلمان و المجموعات البرلمانية؛
  - المشاركة في اللقاءات البرلمانية.

تتمثّل مهمّته في مجال التنسيق على وجه الخصوص في:

- المشاركة في اجتماعات مكتب المجلس الشعبي الوطني و مكتب مجلس الأمة، بهدف تحديد جدول أعمال دورات البرلمان العادية و غير

العادية؛

- ضبط، بالتشاور مع الأجهزة البرلمانية المعنية، كيفيات دراسة مشاريع القوانين و اقتراحات القوانين و الآجال المخصصة لها طبقا

للأحكام السّارية المفعول؛

- تحضير أشغال الجلسات العلنية و المغلقة و كذلك جلسات اللجان البرلمانية بهدف تبليغ موقف الحكومة بخصوص النقاط المدرجة في

جدول الأعمال و توضيحه؛

- تنظيم كيفيات تبليغ الأسئلة الشفوية و الكتابية التي يُوجّهها أعضاء البرلمان إلى أعضاء الحكومة و كذلك الأجوبة الخاصّة بها، وفقا

للأشكال و الآجال المحددة؛

- متابعة الإجراءات الخاصة بالرقابة التي يمارسها البرلمان؛
- ضمان علاقات منتظمة و ناجعة بين الدوائر الوزارية و البرلمان بهدف تحقيق التجسيد الفعلي للأشغال التشريعية و البرلمانية.

تتمثّل مهمّته في مجال متابعة عملية المصادقة على مشاريع النصوص ذات الطابع التشريعي على وجه الخصوص في:

- متابعة الإجراءات الخاصة بالمصادقة على القوانين على مستوى غرفتي البرلمان؛
  - حضور جلسات التصويت على القوانين على مستوى الغرفتين؛
  - متابعة عملية إنشاء اللجنة البرلمانية المتساوية الأعضاء، و أشغالها؛
    - متابعة إصدار القوانين و نشرها بالتنسيق مع الهيئات المعنية.

تتمثّل مهمّته في مجال إثراء مشاريع النصوص ذات الطّابع التشريعي خاصّة في:

- إبداء الرأى في المشاريع التمهيدية للقوانين من حيث الشَّكل و المضمون؛
- تبليغ مكتب الغرفة المعنية تحفّظات الحكومة المحتملة حول اقتراحات القوانين؛
- ضمان متابعة التعديلات التي يقترحها أعضاء البرلمان، و عند الاقتضاء تبليغ رأي الحكومة أو إقتراحاتها المرتبطة بذلك

تتمثّل مهمّته في مجال تحيين القوانين السّارية المفعول بالتّشاور مع الدوائر الوزارية المعنية:

- إقتراح كل عمل يرمى إلى تحيين القوانين السارية المفعول، بالتشاور مع الدوائر الوزارية المعنية؛
  - ضمان نشر مصنّف النّصوص ذات الطّابع التشريعي.

تتمثّل مهمته في مجال إقامة علاقات و اتصالات مع أعضاء البرلمان و المجموعات البرلمانية:

- هو أفضل وسيط لتبليغ انشغالات أعضاء البرلمان إلى الحكومة؛
- يُمكن للوزير إقتراح تدخّل أمام البرلمان حول قضايا الستاعة كلما رأى ذلك مناسباً.

تتمثّل مهمّة الوزير المكلّف بالعلاقات مع البرلمان، في إطار اللقاءات البرلمانية على وجه الخصوص فيما يأتى:

- المشاركة في الاجتماعات و الملتقيات و الندوات التي ينظّمها البرلمان؛
- المشاركة في التبادلات بين البرلمانات على الصّعيد الدولي و المساهمة فيها؛
  - -المبادرة بكل دراسة أو بحث في مجال القانون البرلماني.